عشر سنين لم يحجّ، ثمّ أنزل الله عليه: (وأذّن في الناس بالحجّ يأتوك رجالاً وعلى كلّ ضامر يأتين من كلّ فجّ عميق) ([249])، فأمر المؤذّنين أن يؤذّنوا بأعلى أصواتهم: بأنّ رسول الله (صلى الله عليه وآله) يحجّ في عامه هذا، فعلم به من حضر المدينة وأهل العوالي والأعراب واجتمعوا لحجّ رسول الله (صلى الله عليه وآله)، وإنّما كانوا تابعين ينظرون ما يُؤمرون ويتّبعونه، أو يصنع شيئاً فيصنعونه، فخرج رسول الله (صلى الله عليه وآله) في أربع بقين من ذي القعدة، فلمّا انتهى إلى ذي الحليفة زالت الشمس فاغتسل، ثمّ خرج حتّى أتى المسجد الذي عند الشجرة فصلّى فيه الظهر وعزم بالحجّ مفرداً، وخرج حتّى انتهى إلى البيداء عند الميل الأوّل فصُفّ له سماطان فلبّى بالحجّ مفرداً...» الحديث ([250]). ورواه الشيخ الطوسي بسنده عن محمد بن علي بن محبوب، عن يعقوب ابن يزيد، عن ابن أبي عُمير، عن معاوية بن عمّار، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، ومحمد بن الحسين وعلي بن السندي والعبّاس كلّهم، عن صفوان، عن معاوية بن عمّار، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، بمثله ([251]). 4 ـ (علل الشرائع): وروى محمد بن الحسين الصدوق بسنده عن ابن أبي عُمير، عن حمّاد، عن الحلبي، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: «خرج رسول الله (صلى الله عليه وآله) حين حجّ حجّة الوداع، خرج في أربع بقين من ذي القعدة، حتّى أتى مسجد الشجرة فصلّى بها، ثمّ قاد راحلته حتّى أتى البيداء فأحرم منها وأهلّ بالحجّ...» الحديث ([252]). 5 ـ (الفقيه): وروى الصدوق أيضاً قال: روى عبيد الله بن علي الحلبي، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ـ في حديث ـ قال: «الإحرام من مواقيت وقّتها رسول الله (صلى الله عليه وآله)... وقّت لأهل المدينة ذا الحليفة ـ وهو مسجد الشجرة ـ كان يصلّي فيه ويفرض الحجّ، فإذا خرج من